

روح المعاني

بل قال اﷻ تعالى يريد الكفر ويحبه ويرضاه والإرادة والمحبة والرضا بمعنى واحد قال :

والمراد بعباده في الآية الموفقون للإيمان وأضيفوا إلى اﷻ تعالى تشريفا لهم كما في قوله تعالى يشرب بها عباد اﷻ أي خواصهم لا كلهم أه فلا تغفل عن الفرق بينه وبين ما ذكره الخفاجي وحكى تخصيص العباد في البحر عن ابن عباس .

وقيل يجوز مع ذلك حمل العباد على العموم ويكون المعنى ولا يرضى لجميع عباده الكفر بل يرضاه ويريده لبعضهم قوله تعالى لا تدركه الأبصار على قول ولعلامة الأعصار صاحب الكشف تحقيق نفيس في هذا المقام لم أره لغيره من العلماء الأعلام وهو أن الرضا يقابل السخط وقد يستعمل بعن والباء ويعدي بنفسه فإذا قلت : رضيت عن فلان فإنما يدخل على العين لا المعنى ولكن باعتبار صدور معنى منه يوجب الرضا وفي مقابلة سخطت عليه وبينهما فرقان أنك إذا قلت : رضيت عن فلان بإحسانه لم يتعين الباء للسببية بل جاز أن يكون صلة مثله في رضيت بقضاء اﷻ تعالى وإذا قلت : سخطت عليه بإساءته تعين السببية فكان الأصل ههنا ذكر الصلة لكنه كثر الحذف في الإستعمال بخلافه ثمت إذ لا حذف وإذا قيل : رضيت به فهذا يجب دخوله على المعنى إلا إذا دخل على الذات تمهيدا للمعنى ليكون أبلغ تقول : رضيت بقضاء اﷻ تعالى ورضيت باﷻ D ربا وقاضيا وقريب منه سمعت حديث فلان وسمعته يتحدث وإذا عدي بنفسه جاز دخوله على الذات كقولك : رضيت زيدا وإن كان باعتبار المعنى تنبيهها على كله مرضي بتلك الخلصة وفيه مبالغة وجاز دخوله على المعنى كقولك : رضيت إمارة فلان والأول أكثر استعمالا وهو على نحو قولهم : حمدت زيدا وحمدت علمه وأما إذا استعمل باللام تعدى بنفسه كقولك رضيت لك هذا فمعناه ما سيجيء إن شاء اﷻ تعالى قريبا وإذا تمهد هذا لاح لك أن الرضا في الأصل متعلقة في المعنى وقد يكون الذات باعتبار تعلقه بالمعنى أو باعتبار التمهيد فهذه ثلاثة أقسام حققت بأمثلتها وأنه في الحقيقة حالة نفسانية تعقب حصوله ملائم مع ابتهاج به واكتفاء فهو غير الإرادة بالضرورة لأنها تسبق الفعل وهذا يعقبه وهذا المعنى في غير المستعمل باللام من الوضوح بمكان لا يخفى على ذي عينين وأما فيه فإنما اشتبه الأمر لأنك إذا قلت : رضيت لك التجارة فالراضي بالتجارة هو مخاطبك وإنما أنت بينت له أن التجارة مما يحق أن يرضى به وليس المعنى رضيت بتجارتك بل المعنى استحماذك التجارة له فالملاءمة ههنا بين الواقع على الفعل والداخل عليه اللام ثم قد يرضى بما ترضاه له إذا عرف وجه الملائمة وقد لا يرضى وفيه تجوز إما لجعل الرضا مجازا عن الإستحماذ لأن كل مرضي محمود أو لأنك جعلت كونه مرضيا له بمنزلة كونه مرضيا لك فاعلم أن الرضا في حق اﷻ تعالى شأنه محال

لأنه سبحانه لا يحدث له صفة عقيب أمر البتة فهو مجاز كما أن الغضب كذلك إما من أسماء الصفات إذا فسر بإرادة أن يثيبهم إثابة من رضي عن تحت يده وإما من أسماء الأفعال إذا أراد الإستحمام وأن مثل قوله تعالى Bهم ورضوا عنه إمام من باب المشاكلة وإما من باب المجاز المذكور وأن مثل قوله سبحانه رضيت لكم الإسلام دينا متعين أن يكون من ذلك الباب بالنسبة إلى من يصح اتصافه بالرضا حقيقة أيضا فإذن قوله تعالى ولا يرضى لعباده الكفر كلام وارد على نهجه من غير تأويل دال على أنه جل شأنه لا يستحمد الكفر لعباده كما يستحمد الإسلام لهم ويرتضيه وأما أنه لا يريد الكفر أن يوجد فليس من هذا الباب في شيء ولا هو من مقتضيات هذا التركيب وإن الخروج إلى تخصيص العباد من ضيق الطعن وأن قول المحققين